مركز اليد العليا للدراسات
UPPER HAND CENTER FOR STUDIES

تقاريـــر

# الجنسيـــــة الكويتيـــــة
# بيـن الانتمـــاء الوطنـــي والانتمـــاء الدينـــي

عبـــدو إسباعـــي*

COPYRIGHT © 2018 - UPPER HAND ORGANIZATION (ALYAD ALULYA) - INFO@UHORG.COM

**مقدمـــة:**

معظم الدول تقوم على سن قوانين منظمة لعلاقة المواطنين بالدولة عبر منحهم الجنسية، وذلك إما بالولادة والانتساب الشرعي للأبوين أو أحدهما، ووفقًا لشروط والتزامات لا يحق لهم الاعتراض أو مخالفتها، وهو أمر منطقي من الناحية القانونية.

والجنسية تعطي للكثير الفرصة الحقيقية لمزاولة الأعمال أو الحقوق والحياة اليومية بشكل عادي، وغالبية الدول لا تعتبر المعيقات العرقية أو الدينية أو من قبيل ذلك صدًا في وجه منح الجنسية أو إسقطاها، وقد تُعطى الجنسية على سبيل الامتياز لأسباب متعددة منها ما هو اجتماعي، وما هو اقتصادي؛ كإنجازات رجال الأعمال والمشاهير، أو لما هو وطني؛ كمساهمة البعض في دعم الدولة وأمنها عبر منصات التواصل أو عبر الوسائل التفاعلية الأخرى مثًلا، يدعو ذلك الدولة الممثلة في حكومتها أو حاكمها كالملك أو الأمير في اتخاذ قرارات استثنائية أحيانًا بمنح الجنسية.

**منـــح الجنسيـــة الكويتيـــة:**

تحت طائلة عدة اعتبارات وبنود تُقِّدم دولة الكويت الجنسية لمواطنيها، وينظِّم ذلك قانون الجنسية، والذي يعتبر أن كل مولود لأب كويتي هو كويتي ومن حقه الاستفادة من جميع الحقوق وخضوعه لكل قوانين الدولة.

كل هذه الاعتبارات تؤخذ بعين الجدية، إلا أن رغم سريان القوانين وتشابهها من دولة لأخرى، وتشابه الشروط المتمثلة في الإقامة وحسن التعامل وفراغ السجل الشخصي من أي تهم أو مخالفات قانونية داخل الإطار الدولي العام أو الخاص بالدولة نفسها، نجد أنه في جانب آخر من الشروط وضعت دولة الكويت بنودًا قد تكون عقابية أو تعجيزية في حق الأفراد الكويتيين الذين استوفوا شروط الاستحقاق، ويسعون لنيلها بطرق شرعية قانونية، أحدها شرط اعتناق الديانة الإسلامية.

**الجنسيـــة الكويتيـــة بشـــرط اعتنـــاق الإســـلام:**

إن دين دولة الكويت هو الإسلام بحسب ما نص الدستور في المادة الثانية، وهذا ما يجعل من السلطات التشريعية تَحْذَر من اتخاذ عدة تشريعات وسَن قوانين قد تمس بالقدسية الدينية للدولة، وهذا الخلط المظلم أخذ معه شكلًا آخر من تقييد الحريات العامة والحقوق والامتيازات الحقوقية للمواطنين، ويتمثل هذا التقييد في منع منح الجنسية الكويتية لغير المسلمين بالخصوص، أي أن عامل الديانة يُشكِّل فارقًا في هذا الامتياز.

وعليه فإننا بصدد عرض بنود القانون الكويتي للجنسية الصادر سنة ١٩٥٩م، ومدى صلاحيتها في ظل العولمة والانفتاح على العوالم الأخرى، وما سعت إليه السلطات عبر سنوات إلى الآن من اتخاذها لقرارات تعديل على القوانين والمواد المتعلقة بمنح الجنسية الكويتية لغير المسلمين.

حقـوق النشـر محفوظـة لهيئـة اليـد العليـا

**قانــون الجنسيــة الكويتــية:**

جاء على شكل مرسوم أميري تحت رقم ١٥ لسنة ١٩٥٩م بنودًا متعلقةً بمنح الجنسية الكويتية، ذُكِر فيها أهم الشروط الضرورية والحتمية، وهي ما يعتبرها البعض من المفكرين بنودًا شاذة، إذ أنها تمنع منح الجنسية لغير المسلمين، جاء ذلك في ذكر المادة ٤ من بندها الخامس، حيث يقول المُشرِّع في نص القانون: «أن يكون مسلمًا بالميلاد أصلًا، أو يكون قد اعتنق الدين الإسلامي وأشهر إسلامه وفقًا للطرق والاجراءات المتبعة، ومضت على ذلك خمس سنوات على الأقل قبل منحه الجنسية الكويتية، وتسقط عنه هذه الجنسية بقوة القانون، ويعتبر المرسوم الصادر بمنحه إياها كأن لم يكن بارتداده عن الإسلام أو سلوكه مسلكًا يقطع بنيته في ذلك، و يترتب على سقوط الجنسية الكويتية عنه في هذه الحالة سقوطها عمن يكون قد كسبها معه بطريق التبعية».

وهنا نجد شرط الدين الذي يُعتَبر قيدًا لاستحقاق الجنسية، والواقع بأن اختيار الدين هو حرية مطلقة في القوانين الدولية، حيث جاء في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في مادته ١٨ أن حرية الدين والمعتقد حق أساسي يكفله القانون، وكذلك تكفله الشريعة الإسلامية من ناحية أخرى أيضًا، وهذا كله يتعارض مع ما تنهجه دولة الكويت في تعاملها مع القوانين الدولية عامة وما يتم طرحه داخل الإطار الخاص بالدولة.

شَكَّل هذا الشرط عائقًا في عملية تجنيس الكويتيين غير المسلمين، والذي اعتبره البعض ومنهم نواب في مجلس الأمة نوعًا من العنصرية أو التمييز، ولأن المواطنة لا تُعطى على أساس الدين، بل هي حق ومفخرة لجميع المواطنين مهما اختلفت ميولاتهم الفكرية والعقائدية والدينية.

هذا يجعلنا أمام عدة نقاط غير مشروحة رغم بيانها في القانون الخاص بالجنسية والذي قدم عدة شروط منها الولادة والأصول واللغة والتعريب والعمالة وحسن سيرة المُجَنَّس، كل هذا قد نتفق عليه كشكليات لا أكثر.

لذلك فإن إضافة شرط اعتناق الديانة الإسلامية وإشهار ذلك يُعد انتهاكًا صارخًا لحق مكفول منذ الولادة للبشرية جمعاء، بعيدًا حتى عن موضوع الجنسية من الأساس، فلا يمكننا بأي حال من الأحوال فرض معتقد أو فكرة.

**تعديــلات علــى قانــون الجنسيــة الكويتيــة:**

إن هذا التضارب في احترام القانون من عدمه أدى إلى عدة تعديلات عليه، من بينها تعديل مواد القانون لسنة ١٩٦٦م، وكذلك في سنة ١٩٨٠م، لكنها لم تمس شرط الديانة الاسلامية بعد، وهو ما يعد عند البعض نشازًا وشذوذًا قانونيًا لا يمكن مناقشته من الأصل تحت حجة أنه يخالف الدستور الكويتي في مادته ٢٩ حيث نجد أن المُشرِّع يعتبر أن الناس سواسية في الكرامة الإنسانية، وهم متساوون لدى القانون في الحقوق والواجبات العامة، لا تمييز بينهم في ذلك بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين، وهذا يتعارض بالمطلق مع البنود الصادرة من القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٥٩م.

وفي نفس الوقت نجد أن الدستور في مادته ٣٥ تقول: «حرية الاعتقاد مطلقة، وتحمي الدولة حرية القيام بشعائر الأديان طبقًا للعادات المرعية، على ألا يخل ذلك بالنظام العام أو ينافي الآداب». وهو أمر لا نقاش فيه في معظم الدول الديموقراطية حول العالم المتقدم والساعي لأخذ مبادرات إحلال السلام والأمن والاستقرار


حقـوق النشـر محفوظـة لهيئـة اليـد العليـا

الدولي العام وليس فقط الخاص بمنطقة معينة أو مجال معين، وهو الأخذ بالمواطنين الصالحين في سلوكهم بموجب القانون الوضعي، والذين يخدمون مصلحة الوطن فوق كل الاعتبارات الأخرى.

جاءت سنة ٢٠١٨م ببصيص أملٍ صاحبه سجال، فبعد عدة نقاشات وإصدارات تقريرية ومقالات تخص موضوع الجنسية لغير المسلمين من الكويتيين، والذي أخذ طابع ديني أكثر من كونه مدني لعدة كُتاَّب ومفكرين، وكخطوة للاهتمام بمصالح وشؤون البلاد داخليًا، وتحسين وجه الدولة خارجيًا، والتطلع لمزيد من الانفتاح والتغيير حتى لو كان نوعًا ما بطيئًا تحت ذريعة الحذر والأخذ بعين الاعتبار مفاهيم تخص التقاليد وخصوصيات المجتمع، وكنتيجة لكل ذلك، قدَّمت اللجنة التشريعية في مجلس الأمة الكويتي المتمثلة في البرلمان موافقتها كمرحلة أولى على مقترح تمرير قانون جديد متعلق بمنح الجنسية لغير المسلمين، والذي قَسَّم الآراء بين معارض ومؤيِّد، بين من يحتج بالدستور في مادته الثانية؛ والتي تنص على أن دين الدولة هو الإسلام، وبين من يعتبر أنه شأن خاص بالأفراد ولا يمس الدولة من الناحية الأمنية أو المجتمع من الناحية الأخلاقية، وكذلك أن الشعب الكويتي متعايش مع الديانة المسيحية –على سبيل المثال– لأزيد من قرن، في سلام مع المسيحيين الذين تنتمي أصولهم لدول مجاورة كتركيا وفلسطين ولبنان، وهذا لا يدعو للريبة من الأمر في شيء إلى حد الآن.

إلا أن هذا التمرير قوبل بالرفض من قبل لجنتي الدفاع والداخلية خلال اجتماعهما المنعقد لدراسة حيثيات اقتراح منح الجنسية لغير المسلمين، مع موافقة ممثلي الحكومة في الاجتماع المنعقد، حيث نظرت في ١١ اقتراحًا يخص قانون الجنسية، وجاء الرفض بحجة أن دين الدولة الكويتية هو الإسلام، وذلك على لسان رئيس لجنة الداخلية والدفاع البرلمانية عسكر العنزي، وهنا نكون أمام إعادة عجلة التغيير لنقطة الصفر، ودوام السجال في ما يكفله الدستور من حقوق وطنية وحريات عامة، وبين ما يتم ردعه من خلال قوانين تمييزية غير منصفة في حق المواطنين الكويتيين.

---

* بكالوريوس في العلوم الإنسانية، حاصل على إجازة بالقانون، باحث أول في مركز اليد العليا للدراسات.

## المراجـع:


- قانون الجنسية الكويتية.
- دستور دولة الكويت.
- جريدة الجريدة الكويتية: رفض تجنيس غير المسلمين


حقـوق النشـر محفوظـة لهيئـة اليـد العليـا